توجهات المصارف العربية
في ظل تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات

د. لطيفة نايف الرديني
قسم الإدارة المكتبية- المعهد العالي للخدمات الإدارية
الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب
دولة الكويت

٢٠١٩ م – ١٤٤٠ هـ

توجهات المصارف العربية في ظل تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات

د. لطيفة نايف الرديني

مقدمة:

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (حاتس) General Agreement Trade in service (GATS) أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها حولة أوروجواي وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفة والتجارة (الجات) GATT(I) والتي كشفت بعد مفاوضات شاقة استمرت حوالي ثمانية سنوات عن عدة نتائج هامة من أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية في أول يناير ١٩٩٥ وتوقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بموافقة ٧٠ دولة عام ١٩٩٧ على أن يبدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام ١٩٩٩. وصل عدد الموقعة في عام ٢٠١٥ حوالي ١٣٠ دولة.

وقد شملت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (الجاتس) عدة أنواع من الخدمات كان من أهمها الخدمات المالية وفي مقدمتها الخدمات المصرفية، مما أدخل البنوك في ظل الاتجاه نحو التحرير المالي إلى ما يسمى العولمة المالية(٢) بكل أثارها وتحدياتها على الجهاز المصرفي في أي دولة من الدول العربية ومن ثم أصبح من الضروريات الملحه على الجهاز المصرفي بمكوناته المختلفة البحث في آليات تحديث العمل المصرفي التي يمكن من خلالها التعامل مع الآثار والتحديات التي خلقتها وستخلقها عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية على اقتصاديات البنوك من منطلق إدارة البنوك في إطار تلك المنظومة بحيث تعظم العوائد والآثار الإيجابية وتقلل من الأعباء والآثار السلبية إلى أدنى حد ممكن، وهو ما تطلب وادي إلى وضع وتحديث الآليات التي تزيد من القدرات التنافسية للمصارف العربية ووضع إستراتيجية لمواجهة ما تفرضه اتفاقية تحرير تجارة الخدمات من تحديات ومن ثم يتحدد الهدف من هذا البحث من خلال الكشف عن الأبعاد المختلفة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات عموماً وتحرير الخدمات المصرفية على وجه الخصوص ومزايا تطبيق تلك الاتفاقية والتحديات التي واجهتها البنوك في ظل تحرير الخدمات المصرفية بل ورصد الآثار الإيجابية والسلبية للاتفاقية على الجهاز المصرفي العربي ودراسة واقع هذا الجهاز وجهود إصلاحه والمعوقات التي تحد من قدرته على مواجهة تحديات وآثار تحرير الخدمات ومحاور إستراتيجية المواجهة بشكل مستمر لتلك التحديات التي تجعل المصارف العربية تتعامل مع اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية بكفاءة وفعالية على النحو التالي:

أولاً: مفهوم تحرير تجارة الخدمات ونطاق التطبيق:

لعل من الضروري منذ البداية تحديد مفهوم تحرير الخدمات حيث يختلف تحرير التجارة في حالة الخدمات عنه في حالة تحرير التجارة في السلع، حيث إنه في معظم الحالات لا توجد مشكلة "عبور حدود" وتعريفات جمركية بالنسبة إلى الخدمات وإنما تأتي القيود على التجارة في الخدمات من خلال القوانين والقرارات والإجراءات التي تضعها كل دولة وهذه هي القيود التي سعت اتفاقية تجارة الخدمات إلى إزالتها وتخفيضها بحيث يمكن التوصل في النهاية إلى نظم للتبادل الحر للخدمات خلال عشر سنوات على الأكثر. ويحدد الجزء الأول من الاتفاقية المقصود بالتجارة في الخدمات بالاستناد إلى نمط تأدية الخدمة، فالتجارة في الخدمات قد تأخذ شكل انتقال الخدمة دائماً من دول المورد إلى دولة المستفيد كما يحدث في الخدمات المصرفية وشركات التأمين والمكاتب الهندسية، أو انتقال مواطني دولة ما لأداء الخدمة في دول أخرى كما يحدث في حالة الخبراء والمستشارين الأجانب، كما يحدد هذا الجزء من الاتفاقية الخدمات المشمولة وهي أية خدمة في أي قطاع، عدا الخدمات التي تقدم على أساس غير تجاري، في إطار أداء الخدمة لوظائفها كما يحدث في خدمات البنوك المركزية.

وهكذا شملت الاتفاقية جميع الخدمات ذات الطابع التجاري القابلة للتداول والتي لا تدخل ضمن وظائف الدولة الرئيسية وأهمها الخدمات المالية لشركات التأمين وسوق المال والخدمات المصرفية وخدمات النقل البري والبحري والجوي والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الاستشارية والإنشاء والتعمير والسياحة بكافة أشكالها والخدمات المهنية والتعليمية والطبية والاستشارية والمحاماة والمحاسبة[٤].

وجاء في المادة الأولى من الاتفاقية أن كل ما ورد في هذا الاتفاق ينطبق على الإجراءات التي يأخذها الأعضاء والتي تؤثر على التجارة في الخدمات ومعنى ذلك كما سبق الإشارة أن التجارة في الخدمات تعرف على أنها توريد الخدمة[٥].

١- من أراضي عضو إلى أراضي عضو أخر وتسمى عبر الحدود.

٢- من أراضي عضو إلى مستهلك الخدمات في أراضي عضو أخر وتسمى الاستهلاك الخارجي.

٣- من خلال وجود التواجد التجاري لمورد الخدمة من عضو ما في أراضي أي عضو أخر.

٤- من خلال وجود أشخاص طبيعيين من مورد الخدمة من عضو ما في أراضي أي عضو أخر.

وتوريد الخدمات في هذه الحالات يشمل كافة الخدمات في كل القطاعات باستثناء الخدمات التي تورد في إطار ممارسة السلطة الحكومية، ويقصد بالخدمة الموردة في إطار

ممارسة السلطة الحكومية أية خدمة تورد على أساس غير تجاري بدون تنافس مع واحد أو أكثر من موردي الخدمات.

ويمكن القول إن دخول الخدمات في نطاق المفاوضات متعددة الأطراف يعتبر نقطة تحول هامة في العلاقات الاقتصادية الدولية، لما لقطاع الخدمات من أهمية خاصة حيث يلعب دوراً كبيراً في الاقتصاد العالمي، فمن ناحية تشير البيانات إلى أن ناتج هذا القطاع يمثل من ٦٠٪ إلى ٧٠٪ من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي في الاقتصادات المتقدمة وحوالي ٥٠٪ الاقتصادات النامية، وتصل نسبته في التجارة العالمية حوالي ٢٠٪.

ورغم ذلك فقد أثار موضوع إدخال تحرير تجارة الخدمات ضمن جولة أوروبية- أورجواي سنة ١٩٩٤ في حينها والتي تم التغلب عليها وحلها بعد إقرار الاتفاقية وتطبيقها بعد ذلك منذ ما يقرب من عقدين العديد من القضايا لعل من أهمها:

القضية الأولى: والتي كانت تدور حول تعريف الخدمات التي تدخل في المفاوضات متعددة الأطراف وقد تم الاتفاق على شمولها للخدمات المصرفية والتأمين وسوق المال والنقل البري والبحري والجوي والمقاولات والسياحة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات المهنية مثل مكاتب الاستشارات الفنية، وقد أثارت الدول النامية موضوع انتقال العمالة باعتباره يدخل في باب الخدمات وكان هدفها من ذلك إزالة العوائق التي تضعها الدول الصناعية أمام العمالة المهاجرة وقد اعترضت الدول الصناعية المتقدمة على أن تتناول المفاوضات قضايا الحق في التشغيل أو الإقامة الدائمة ولكنها وافقت على الحق في مراقبة تنفيذ الالتزامات التي ترتبط بها الدول المستقلة للعمالة[٦].

القضية الثانية: والمتعلقة بمعنى تحرير التجارة الدولية في الخدمات، حيث يلاحظ أنه ليس من الصعب معرفة تحرير التجارة الدولية في السلع التي تتناول التحرير من القيود التعريفية وغير التعريفية المتعلقة بالسلعة عند عبورها الحدود من دولة إلى أخرى، ولكن إلى أي حد يمكن تطبيق هذا المفهوم- أي عبور الحدود- بالنسبة للخدمات؟ وقد اتضح بإمعان النظر في مفهوم تحرير الخدمات أنه ينطوي على أن معنى التحرير هنا في هذه الحالة هو التحرير من القيود واللوائح التي تنظم مباشرة الخدمة أو تقديمها، حيث إن القضية المطروحة هي النظام الداخلي في الدول المختلفة ومعنى ذلك أن المفاوضات متعددة الأطراف امتدت إلى القيود واللوائح الداخلية المتعلقة بالخدمات بعد أن كانت قاصرة على القيود التي تطبق في نقط الحدود أي عند عبور الحدود كما يحدث في نطاق السلع.

القضية الثالثة: والمتعلقة بمضمون عملية التحرير بالنسبة للخدمات، حيث اتجهت الاتفاقية الموقعة في أورجواي إلى عدم وضع فرض على الدول الأعضاء أن تعامل الخدمات الأجنبية على قدم المساواة مع الخدمات الوطنية وهو المبدأ المعروف بمبدأ المعاملة الوطنية،

والذي لم تأخذ به جولة أورجواي ولم يكن في إمكانها أن تفعل لأن من الصعب مطالبة الدول الأعضاء سواء كانت نامية أو متقدمة، بضرورة أن تعامل البنوك الأجنبية مثلاً على قدم المساواة مع البنوك الوطنية، ولكنها أخذت بمبدأ أنه إذا كانت القوانين الداخلية تميز في المعاملة بين الخدمات الأجنبية الوطنية فلا يجوز تعميق هذا التمييز وكذلك شروط الدولة الأولى بالرعاية.

ومعنى ذلك أنه إذا أعطت إحدى الدول ميزة لأحد البنوك مثلاً فإن الميزة تنسحب تلقائياً إلى كل الدول الأخرى الأعضاء، إلى جانب مبدأ التحرير التدريجي ومبدأ الشفافية وهو ما سنحاول إيضاحه ضمن النقطة التالية:

ثانياً: الجوانب المختلفة لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات:

تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات GATS هي الاتفاقية الوحيدة التي تعطي التجارة الدولية في الخدمات، وقد بدأ الحديث عنها مع افتتاح جولة أوروجواي في ٢٠ سبتمبر ١٩٨٦ فيما سمي بإعلان بونتاد بليستي وقد ظهرت الوثيقة الختامية التي تشمل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات في ١٥ ديسمبر ١٩٩٣ والتي انطوت على مقدمة وستة أجزاء يتضمن الأول منها تطابق الاتفاقية وتعريفها (مادة١) وشمل الجزء الثاني في الإطار العام والمبادئ العامة (المواد من ٢ إلى ١٥ في ١٤ مادة) وهي مواد ملزمة لكافة الأطراف التعاقدية، أما الجزء الثالث فيتضمن الالتزام والارتباطات المحددة للدول (المواد من ١٦ إلى ١٨) والتي تقدمها الدول في جداول وتتفاوض حولها في ضوء ظروف ومراحل التنمية التي تمر بها وتناول الجزء الرابع من الاتفاقية موضوع التحرير التدريجي للخدمات (المواد من ١٩ إلى ٢١) ثم يأتي الجزء الخامس (المواد من ٢٧ إلى ٢٩) حيث يتم تناول الأمور التنظيمية والتعريفية وكذلك الملاحق والمرفقات الخاصة بالاتفاقية فيما يمكن تسميته بالإطار المؤسسي للاتفاقية[٨].

وفي هذا الإطار يمكن إلقاء الضوء على أهم جوانب الاتفاقية من حلال التحليل التالي:

١- المبادئ الأساسية لاتفاقية تحرير الخدمات:

قامت اتفاقية تحرير تجارة الخدمات على عدد من المبادئ والقواعد التي تم مراعاتها مع تطبيق الاتفاقية على النحو التالي:

١/١- مبدأ الدولة الأولى بالرعاية:

وينطوي هذا المبدأ على عدم التمييز بين موردي الخدمات الأجنبية من حيث الدخول إلى الأسواق وشروط التشغيل، ويضاف إلى ذلك أن الاتفاقية تقضي بأن أي ميزة تمنحها دولة عضو في الاتفاقية لعضو أخر أو لدولة أخرى غير عضو فيما يتعلق بالتجارة في الخدمات ينبغي أن تمنح في ذلك الوقت ودون شروط أو قيد إلى كافة الأطراف الأعضاء في الاتفاقية ولا

يمنع ذلك من منح ميزة لدولة مجاورة أي مشاركة في الحدود لتسهيل التبادل فيما بين مناطق خدمات على الحدود فقط وتقتصر على الخدمات التي تنتج وتستهلك محلياً، وفي كل الأحوال فإن أي ميزة تتصل بتجارة الخدمات تعطي لطرف تمتد تلقائياً إلى الطرف الأخر، ومن ثم تجري مراجعة الاستثناءات الممنوحة بعد مرور خمس سنوات على بدء سريان اتفاقية الخدمات، حيث يلاحظ أن الفقرة الثالثة من المادة الأولى للدولة الأولى بالرعاية أنه نص على ذلك صراحة في ملحق الإعفاءات الخاصة بالمادة الثانية، وتجدر الإشارة إلى أن عدد الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية التي طلبت الاستثناء من تطبيق مبدأ معاملة الدولة الأولى بالرعاية قد بلغ ٦١ دولة بالإضافة إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي من إجمالي عدد الدول التي قدمت التزامات محددة والبالغ عددها ٩٤ دولة بالإضافة إلى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

٢/١- مبدأ الشفافية:

وطبقاً لهذا المبدأ فإن الدول الأعضاء في الاتفاقية، تكون ملتزمة بالإعلان عن جميع القوانين والقرارات واللوائح السارية والمتعلقة بالتجارة في الخدمات وكذلك الاتفاقات المبرمة في هذا المجال والتي يكون من شأنها تيسير زيادة مشاركة الدول النامية في تجارة الخدمات المالية والمصرفية والدخول في مفاوضات الحصول على التكنولوجيا والوصول إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات، على أن يتم نشر كل ذلك أولاً بأول، كما يتم التزام الدول الأعضاء بإخطار مجلس تجارة الخدمات في منظمة التجارة العالمية سنوياً على الأقل بأية قوانين أو قرارات جديدة أو تعديلات في القوانين السارية، حيث أشارت الاتفاقية إلى أنه يجوز للعضو أن يعدل جداول التزاماته أو سحبها كاملة بعد مضي ثلاث سنوات من تقديمها وكل ما عليه أن يبلغ منظمة التجارة العالمية بهذا التعديل قبل سريانه بثلاثة أشهر وعليه تعويض الأعضاء المتضررين، بل وأعطيت الدولة العضو حق تعديل جداولها بوضع قيود على بعض أنشطة الخدمات فيها في حالة مواجهتها صعوبات جوهرية في ميزان مدفوعاتها وبحيث تتصف هذه القيود بعدم التمييز وأن تكون متفقة ونصوص اتفاقية صندوق النقد الدولي وبما لا يضر بصورة لا مبرر لها بالأنشطة الخدمية.

وبالإضافة إلى ذلك تلتزم الدول الأعضاء بإنشاء مراكز لتوفير المعلومات خلال عامين من تنفيذ اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية وذلك بالنسبة للدول المتقدمة أما بالنسبة للدول النامية فيمكن أن تستثنى من المادة المحددة لإنشاء هذه المراكز.

ومن ناحية أخرى تكفل نصوص الاتفاقية الحق في عدم الإعلان عن المعلومات السرية التي قد يؤدي الإفصاح عنها إلى عرقلة تطبيق القوانين أو تتعارض مع المصلحة العامة أو تضر المصلحة العامة أو تضر المصالح التجارية المشروعة لشركات معينة من القطاع العام أو الخاص.

١/٣- مبدأ التحرير التدريجي:

ويشار إلى مبدأ التحرير التدريجي في ديباجة الاتفاقية حيث تنص على نفس ما جاء بالإعلان الوزاري في بونتاديليستي عام ١٩٨٦ من الرغبة في أن يكون التحرير تدريجياً لتجارة الخدمات كوسيلة لتشجيع النمو الاقتصادي بين كل الشركاء التجاريين، وتنظم المادة ١٩ الواردة في الجزء الرابع من الاتفاقية والمعنونة "التفاوض حول الالتزامات المحددة" عملية الوصول إلى مستويات أعلى من التحرير من خلال جولات متعاقبة من المفاوضات يبدأ أولها بعد خمس سنوات على الأكثر من تاريخ تنفيذ اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية، وتوجه تلك المفاوضات نحو أو إزالة أية أثار معاكسة على تجارة الخدمات تعوق كفاءة الولوج للأسواق وبما يحقق لجميع المشاركين في تلك المفاوضات. وقد حدث ذلك بالفعل حيث بدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام ١٩٩٩.

١/٤- مبدأ زيادة مشاركة الدول النامية:

ويمكن ملاحظة هذا المبدأ من خلال المادتين الثالثة والرابعة من الاتفاقية حيث يتضح أنه يجب قيام مختلف الأعضاء بتسهيل زيادة مساهمة أو مشاركة الدول النامية في التجارة الدولية من خلال التفاوض حول جداول الالتزامات الخاصة التي يتفاوض عليها مختلف الأعضاء والتي تتعلق بالأمور التالية[٩].

١/٤/١- تعزيز قدرات توفير الخدمات المحلية وزيادة كفاءتها وقدرتها التنافسية عن طريق السماح لتلك الدول النامية بالتحرك وإمكانية الوصول إلى التكنولوجيات على أسس تجارية.

٢/٤/١- تحسين إمكانيات وصول الدول النامية إلى قنوات التوزيع وشبكات المعلومات.

٣/٤/١- تحرير الوصول إلى أسواق التصدير في القطاعات والوسائل التي تهم تلك الدول.

ولتحقيق ذلك كله فقد نصت الاتفاقية على أنه خلال سنتين من بدء تنفيذ اتفاقية منظمة التجارة العالمية، فمن الضروري على الدول المتقدمة أن تقوم بإنشاء نقاط اتصال لتسهيل وصول موردي الخدمات في الدول النامية إلى المعلومات المتصلة بأسواقها، والمتعلقة بالجوانب التجارية والفنية في توريد الخدمات، وتلك المتعلقة بالتسجيل والتأهيل والاعتراف بمقدمي الخدمات وبتوفير تقنيات الخدمات ومن الملاحظ أن الدول الأقل نمواً قد حظيت بأولوية خاصة في هذا المجال نظراً لوضعها الاقتصادي الخاص ولاحتياجاتها التنموية والمالية.

١/٥- مبدأ عدم السماح بالاحتكارات والممارسات التجارية المقيدة:

وقد تم الاتفاق على هذا المبدأ نظراً لأن أحد الأساليب الحمائية التي يمكن أن تعوق تحرير تجارة الخدمات يتمثل في بعض الممارسات غير المشروعة التي قد يتبعها مقدمو

الخدمات الوطنيين لتقييد منافسة الأجانب وعلى ضوء أن هذه الممارسات قد تم أيضاً بواسطة بعض محتكري الأسواق المحلية لنوعيات معينة من الخدمات مما يمنع منافسة الأجانب في تلك الأسواق أو قد تتم بواسطة هؤلاء المحتكرين أو توابعهم أيضاً عند تقديمهم الخدمات في أسواق خارجية.

وقد تعاملت المادتان ٨، ٩ من الاتفاقية مع هذه الممارسات إلا أن معالجة هذه الأوضاع جاء بشكل غير محكم حيث نصت المادة ٨ على أنه على الدول التي تمنح هؤلاء المحتكرين الحق في احتكار السوق المحلي أن تتأكد من عدم استغلال هذا الحق بطريقة لا تتسق مع التزام الدولة بالتحرير، وقد يرى مجلس تجارة الخدمات بناء على طلب الدولة المتضررة من تلك الممارسات أن يطلب من العضو المانح للحق الاحتكاري معلومات محددة تخص هذه العمليات(١٠). أما المادة ٩ فقد تناولت الممارسات التي تحد من المنافسة من خلال السماح بدخول الدول المتضررة والدول الراعية لتلك الممارسات في مشاورات بغرض الحد منها.

٢- التغطية والشمول في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات:

تغطي الاتفاقية تجارة الخدمات في جميع أشكالها، حيث نصت المادة من الاتفاقية على أن الخدمات تتضمن أي خدمة في أي قطاع كانت، ما عدا الخدمات التي تقدم بسبب قيام الحكومة بممارسة سلطانها، كما تغطي الاتفاقية الأساليب الأربعة التي سبقت الإشارة إليه، والخاصة بتقديم الخدمة عبر الحدود وللاستهلاك الخارجي والتواجد التجاري وانتقال العمالة لتقديم الخدمة بالخارج، وفي هذا الإطار تسمح الاتفاقية للدول الأعضاء تغطية قطاعية كبيرة وأن تنص على إزالة جميع أنواع التمييز بين الأطراف المتعاقدة وذلك من خلال إزالة الإجراءات التسعيرية وحظر تقديم أية إجراءات تمييزية جديدة أو إضافية، ويجب على هذه الأطراف إخطار مجلس تجارة الخدمات بهذا الاتفاق وبأي توسيع أو تعديل مهم له وكذا تقديم تقارير دورية عن التنفيذ إلى مجلس تجارة توصيات للأطراف حسبما يراه مناسباً.

وتجيز بنود اتفاقية تجارة الخدمات دخول أعضائها في اتفاقية لإقامة تكامل تام لأسواق العمل بين أطرافه بشرط استثناء مواطني أطراف الاتفاق من الشروط الخاصة بالإقامة وتراخيص العمل بالإضافة إلى إخطار مجلس تجارة الخدمات بذلك.

ورغم هذه الدرجة من الشمول إلا أنه يمكن إبداء الملاحظات التالية:

١/٢- استبعدت الاتفاقية بعض القطاعات، فوفقاً لنص المادة الأولى استبعدت الخدمات التي تقدمها الحكومات أو توابعها في إطار قيامها بسلطاتها الحكومية شريطة ألا تكون تلك الخدمات مقدمة على أسس تجارية أو على أساس تنافسي مع آخرين على الرغم من قيام الكثير من الحكومات بأنشطة تجارية وخدمية الطابع تدخل في إطار سلطاتها.

٢/٢- لم تكن التغطية للأنشطة الخدمية الداخلية عالمياً في التجارة الدولية للخدمات بنفس درجة الشمول المتعلق بالأشكال المختلفة للخدمات، فجداول الالتزامات المحددة للدول والتي تركت حرية تقديمها وصياغتها لكل دولة لم تشمل تقديم التزامات محددة بالتحرير في عدد من القطاعات، فعلى سبيل المثال خلت التزامات الدول المتقدمة تماماً من شمول قطاع النقل البحري والخدمات المرئية والمسموعة.

٣/٢- استبعدت المشتريات الحكومية أصلاً من الاتفاقية طالما أن هذه المشتريات لا يتم الحصول عليها لأغراض إعادة البيع التجاري، أو لأغراض استخدامها في تقديم خدمات وبيعها على أساس تجاري كما استبعدت أيضاً خدمة الاتصالات الأساسية وفي الحالتين السابقتين فتحت الاتفاقية الباب أمام البدء في مفاوضات متعددة الأطراف خلال عامين من نفاذ اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية ولم تشمل الاتفاقية أيضاً بعض خدمات النقل الجوي مثل حقوق المرور أو الخدمات المتعلقة بها.

وقد ظل الإعلان عن التوصل إلى اتفاق بين الأطراف المعنية حول الخدمات المالية وخدمات النقل البحري وحركة العمالة مفتوحاً حيث استمرت المفاوضات حتى يوليو ١٩٩٥ في بعض تلك القطاعات، وفي ضوء ذلك فقد عقد مجلس التجارة في الخدمات بمنظمة التجارة العالمية اجتماع في ١٩٩٥/٧/٣١ حيث وافق على البروتوكول الخاص بالخدمات المالية، والبروتوكول الخاص بحرية انتقال العمالة وإقرار حق الأعضاء في تعديل جداول ارتباطهم، أو سعيهم لذلك، خلال الشهرين الأخيرين من فترة سريان الاتفاق، والموافقة على إقرار لجنة الخدمات بامتناع الدول الأعضاء عن اتخاذ أية إجراءات لا تتفق مع التزاماتها في إطار اتفاقية الخدمات المالية وأيضاً الموافقة على قرار مجموعة التفاوض حول حرية انتقال العمالة بامتناع الدول الأعضاء عن اتخاذ أية إجراءات لا تتفق مع التزاماتها الناتجة عن مفاوضات حرية انتقال العمالة.

٣- الخدمات المصرفية والمالية التي تشملها الاتفاقية:

يشير ملحق الخدمات المالية المرفق باتفاقية تحرير تجارة الخدمات أنه بعد استبعاد الأنشطة التي لا تدخل في مفهوم الخدمات التي يتضمنها إطار الاتفاقية ومع إقرار أحقية العضو في وضع التنظيمات المحلية التي تكفل تطبيق المعايير والنظم الكفيلة بضمان الملاءة المصرفية وكفاية رأس المال وآليات العمل المصرفي السليم دون الإخلال بالتزاماته في إطار الاتفاقية، بالإضافة إلى وضع الضوابط اللازمة لضمان استقرار وتماسك النظام المصرفي، ومع الحفاظ على سرية الحسابات وأنشطة العملاء أو أية بيانات سرية تمتلكها المؤسسات المصرفية وفيما عدا الخدمات المالية الخاصة بجميع أنواع التأمين والخدمات المرتبطة به والتي لا يهمنا

الإشارة إليها في هذه النقطة، فإن الخدمات المصرفية والمالية التي تشملها الاتفاقية تتلخص فيما يلي:

١/٣- قبول الودائع والأموال بين الأفراد والجهات:

٢/٣- الإقراض بكافة أشكاله، بما فيها القروض الاستهلاكية، والائتمان العقاري والمساهمات وتمويل العمليات التجارية.

٣/٣- التأجير التمويلي.

٤/٣- خدمات المدفوعات والتحويلات، بما فيها بطاقات الائتمان والخصم على الحسابات والشيكات السياحية والشيكات المصرفية.

٥/٣- خطابات الضمان والاعتمادات المستدية.

٦/٣- التجارة لحساب المؤسسة المالية أو للغير في السوق الأولية أو غيرها وذلك في الأدوات التالية[١١]:

١/٦/٣- النقد الأجنبي.

٢/٦/٣- المشتقات المصرفية والمالية بأنواعها.

٣/٦/٣- أدوات سعر الفائدة وسعر الصرف مثل المبادلة والاتفاقات الآجلة.

٤/٦/٣- الأوراق المالية القابلة للتحويل.

٥/٦/٣- الأدوات الأخرى القابلة للتفاوض والأصول المالية الأخرى بما في ذلك السبائك.

٧/٣- الاشتراك في الإصدارات لكافة أنواع الأوراق المالية بما في ذلك الترويج والإصدار الخاص كوكيل، وتقديم الخدمات المختلفة بالإصدارت.

٨/٣- أعمال السمسرة في النقد.

٩/٣- إدارة الأموال: مثل إدارة النقدية ومحفظة الأوراق المالية وخدمات الإبداع وحفظ الأمانات الأخرى القابلة للتفاوض.

١٠/٣- خدمات المقاصة والتسوية للأصول المالية، بما فيها الأوراق المالية والمشتقات والأدوات الأخرى القابلة للتفاوض.

١١/٣/- تقديم وإرسال المعلومات المالية وميكنة البيانات المالية وخدمات البرامج الجاهزة المرتبطة بها بواسطة مقدمي الخدمات المالية الأخرى.

١٢/٣- تقديم الاستشارات والوساطة المالية والخدمات المالية المساعدة الأخرى وذلك لكافة الأنشطة سالفة الذكر، وبما يشمل الخدمات المرجعية للمعلومات عن العملاء لأغراض الإقراض وتحليل الائتمان وإجراء البحوث وتقديم المشورة للاستثمار وإدارة محافظ الأوراق المالية وكذلك تقديم الخدمات الاستشارية في مجال التملك وإعادة الهيكلة ووضع الاستراتيجيات للشركات

والمؤسسات ويلاحظ أن الخدمات المصرفية والمالية عدا التأمين تشمل الخدمات المصرفية التقليدية والمعاملات المصرفية بالأدوات الحديثة وأعمال الأسواق المالية.

ويراعي في تحرير كل تلك الخدمات المصرفية والمالية المبادئ الأساسية التي تم الاتفاق عليها في اتفاقية التجارة في الخدمات.

٤- جداول الالتزامات والارتباطات:

تنشئ اتفاقية تحرير تجارة الخدمات نوعين من الالتزامات والارتباطات للدول الأعضاء ينطوي النوع الأول على التزامات عامة وهي تتضمن أحكام ومبادئ الاتفاقية والضوابط التي تضعها والتي يتساوى في الالتزام بها كافة الدول الأعضاء بلا استثناء، أما النوع الثاني فهو عبارة عن التزامات محددة وتتضمن العروض المقدمة من كل عضو ويلتزم بموجبها بتحرير قطاعات خدمية معينة ومحددة يوضح من خلالها مدى التحرير ومعايير وأنماط توريد الخدمات فيما بين الدول الأعضاء.

وتبلور الالتزامات المحددة في جداول التزامات مرفقة ببروتوكول انضمام الدولة العضو، ويحدد في هذه الجداول القطاعات التي ستقبل الدولة فتح أسواقها للمنافسة الأجنبية فيها، بالإضافة إلى شروط دخول مورد الخدمة الأجنبي إلى السوق الوطنية بشتى الطرق، سواء كانت عن طريق وجود مورد الخدمة الأجنبي في أراضي الدولة من خلال الشركات أو الوكالة أو مكاتب التمثيل، أو السماح له بتقديم خدماته عبر الحدود وهذا يعني تقديم الخدمة من أراضي عضو إلى أراضي عوض أخر، أو توريد الخدمة عن طريق إيفاد الأشخاص من دولة العضو المورد إلى أراضي عضو أخر للتوريد عن طريق الوجود المؤقت.

وتشتمل جداول الالتزامات أيضاً ضوابط المعاملة الوطنية، حيث يمكن منح الموردين الأجانب معاملة مماثلة لمعاملة الوطنيين، مع حفظ حق كل دولة في وضع الشروط والضوابط التي تحقق حماية مصالحها وفقاً لقوانينها وتشريعاتها، كما تحتوى الجداول على التزامات إضافية وهي التي لا تخضع للجدولة تحت خانتي النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية[١٢].

وتتضمن جداول الالتزامات لأي دولة قسمين، القسم الأفقي ويحتوي على تعاريف بالقوانين والتشريعات واللوائح السارية والتي تتعلق بكافة قطاعات الخدمات مثل قانون العمل وقانون الشركات والقانون التجاري وغيرها، وهناك أيضاً القسم الرأسي الذي يحدد القطاعات الخدمية التي ترغب الدولة الدخول بها في الاتفاقية والارتباطات المحددة لكل قطاع.

ويتم ذكر البنود المحددة لكل قطاع في ملاحق الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات، فمثلاً في قطاع الخدمات المصرفية والمالي يتم بيان أنواع الخدمات المصرفية والمالية الأخرى عدا التأمين، كما تمت الإشارة إليها قبل ذلك، تحت بند الخدمات المصرفية والمالية الأخرى ويذكر أمم كل بند القيود التي تضعها الدولة من حيث النفاذ إلى الأسواق والمعاملة الوطنية في

الحدود الخاصة بكل منهما كأن يذكر الحد الأقصى لمساهمة الأجانب في رؤوس الأموال المالية مثلاً. وقد يقسم قطاع الخدمات المالية إلى قطاع للتأمين وحده وأخر للمصارف وثالث لسوق المال أو قد يدمج أي اثنين منهما أو يدمج الثلاثة معاً في جدول واحد.

وفيما يتعلق بالتزامات الدول العربية تجاه اتفاقية تحرير تجارة الخدمات عموماً، فقد انقسمت إلى مجموعتين من الدول، وتمثل المجموعة الأولى في تلك الدول التي لم تقدم التزامات محددة فيما يتعلق بالخدمات المالية والمصرفية وتحت التفاوض حول الاتفاقية عام ١٩٩٥ مثل الأردن، أما المجموعة الثانية وهي التي انضمت إلى الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات في عام ١٩٩٥ وقدمت التزامات محددة فيما يتعلق بالخدمات المالية والمصرفية وتشمل كلا من البحرين وتونس ومصر والمغرب والإمارات وقطر والسعودية ومع التطبيق انضمت معظم الدول العربية بعد ذلك.

ثالثاً: مزايا تطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية:

رغم أن حوالي ٣٥ دولة حتى الآن لم تنضم لاتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية من إجمالي الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية البالغ عددهم ١٦٥ دولة حسب بيانات المؤتمر الوزاري للمنظمة الذي عقد في الدوحة في ديسمبر عام ٢٠١٥، فإن كثيراً من الدراسات والتحليلات[١٣] أشارت إلى حدوث العديد من المزايا التي تحققت من تطبيق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات وتحديداً الخدمات المصرفية والمالية لعل من أهمها:

١- أدت عمليات تحرير التجارة في الخدمات المصرفية والمالية إلى جعل هذا القطاع أكثر كفاءة واستقراراً.
٢- أن اتساع السوق المصرفية نتيجة لتحرير الخدمات المصرفية أدى إلى تعاظم الاستفادة من اقتصادات الحجم من خلال تزايد عمليات الاندماج المصرفي وكذلك تعميق المنافسة من عمليات الخصخصة حسب المميزات التي يمكن أن تنتج منها.
٣- أدى ذلك إلى تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية كلما اشتدت درجات المنافسة والاندماج المصرفي.
٤- توفير المزيد من الخدمات المصرفية للعملاء، حيث يستطيعون الحصول على جميع احتياجاتهم من الخدمات المصرفية.
٥- أن المنافسة دفعت البنوك إلى تخفيض الفاقد وتحسين الإدارة وزيادة كفاءة تقديم الخدمات المصرفية وتخفيض العمولات وتخفيض فروق أسعار الفائدة ما بين القروض والودائع.

٦- أن تحرير التجارة في الخدمات أدى إلى تحسين جودة الخدمة للعملاء، فمع تزايد المنافسة اتجهت البنوك إلى تلبية احتياجاتهم الخاصة والتمويلية.

٧- أدى تحرير التجارة في الخدمات المصرفية إلى المزيد من المنافع في مجال نقل المعرفة والتكنولوجيا المصرفية ويشمل ذلك معرفة أفضل الممارسات الإدارية والمحاسبية ومعالجة البيانات واستخدام الأدوات المالية.

٨- أتاح تحرير التجارة، في الخدمات للعملاء والشركات اختيار المزيج المناسب للتمويل وزيادة حجم التمويل وطرق تحديده.

٩- تمكنت عمليات التحرير في تجارة الخدمة المصرفية من تخفيض مخاطر السوق، وساعدت في تعميق وتوسيع الأسواق المالية من خلال حجم المعاملات ومجال الخدمات.

١٠- أدت عمليات التحرير إلى تحسين كفاءة السياسة النقدية، فالسقوف الائتمانية وأدوات التحكم في الائتمان بطريقة مباشرة استبدلت بأدوات عملية غير مباشرة مثل عمليات السوق المفتوحة التي تساعد على تطوير وتنمية أسواق المال، ومن ناحية أخرى فإن تحرير القطاع المصرفي وضع ضغطاً على الحكومات لتبني سياسات نقدية مقبولة ومناسبة وهناك الكثير من الدلائل التي تشير إلى وجود علاقة ارتباط قوية بين الأسواق المالية المفتوحة والاستقرار الاقتصادي، وبخاصة مع وجود أسواق مالية منظمة جيداً والتي غالباً ما تشكل أجهزة رقابة فعالة على سعر الفائدة، والسقوف الائتمانية وغيرها. وقد ثبت مثلا أن تدخل الحكومة في الإقراض بتوجيه الموارد إلى قطاعات معينة بالذات أو لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة، قد يؤدي إلى الانحراف عن تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية للاقتصاد القومي وقد جرت العديد من الإصلاحات في هذا المجال.
حيث أن تحرير التجارة في الخدمات المصرفية، يعيد تخصيص الموارد المالية من خلال تقليل التدخل الحكومي المباشر بحيث يحدث في النهاية تحقيق الكفاءة في توظيف تلك الموارد بأقل مخاطر ممكنة، ومن ثم يؤدي تحرير تجارة الخدمات المصرفية إلى تحسين تخصيص الموارد المالية وزيادة العائد على الاستثمار والتحفيز على تجميع المدخرات وزيادة الاستثمارات، وهو ما يؤدي إلى تحقيق المزيد من النمو الاقتصادي من خلال سياسة نقدية وسياسة اقتصادية أكثر كفاءة وفعالية.

١١- اتضح أنه كلما زاد تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية كلما زاد تدفق رأس المال من الدول ذات الفائض إلى الدول التي لدينها عجز أو نقص في رأس المال، ولا يخفى أن تسهيل تدفق رأس المال بهذه الصورة يعمل على تخفيض تكلفة الاستثمار من خلال انخفاض سعر الفائدة للدول التي تعاني من العجز أو النقص في رأس المال، أما

بالنسبة للدول التي لديها فائض ومدخرات كبيرة وعوائد للاستثمار منخفضة نسبياً فإنها يمكنها أن تقوم بتصدير رأس المال ومن ثم تستطيع أن ترفع من عوائد استثمار رأس المال، ويصبح الهدف الطموح لتحرير تجارة الخدمات المصرفية هو الوصول إلى تساوي أسعار الفائدة بين الدول وزيادة عوائد الاستثمار ولعل تجربة الاتحاد الأوربي خير دليل على ذلك.

١٢- أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية في النهاية أدى إلى تعميق العولمة المالية بما يحمله ذلك من الكثير من المزايا، والفرص، والتعامل على أساس الكفاءة والتخصيص الكفء للموارد، والتحفيز الدائم لمواجهة ما تحمله تلك العولمة المالية من مخاطر ومحاذير، لأن إدارة البنوك في ظل تحرير تجارة الخدمات المصرفية تقتضي رفع القيود عن تلك التجارة بأنظمة مناسبة للرقابة والتنظيم على المستوى المحلي وإذا فشلت الدولة في وضع تلك الأنظمة فإن ذلك قد يعصف بمزايا رفع القيود والتحرير وتصبح القضية المطروحة بقوة في ظل العولمة، هي كيف يمكن تحرير تجارة الخدمات المصرفية ورفع القيود وما يصاحب ذلك من إصلاحات بالصورة والطريقة التي تحقق الحد الأقصى من مزايا التحرير العولمة المالية. وقد تحقق ذلك بالفعل(١٤).

رابعاً: التحديات التي واجهتها البنوك في ظل تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية:

يمكن القول إن عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية خلقت العديد من التحديات أمام حكومات الكثير من الدول وكذلك العاملين في المجال المصرفي وصانعي السياسة النقدية والمصرفية، والتي يمكن الإشارة إلى أهمها باختصار على النحو التالي:

١- تزايد الخوف من أن تسيطر البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية على السوق المصرفية المحلية بعد تحرير تجارة الخدمات المصرفية، وأنها سوف تسيء استخدام مواقعها في السوق المحلية، وسيكون الموردون الأجانب دائماً أكثر كفاءة من المحليين، وبالتالي سيكون الموردون الأجانب أكثر تأثيراً على النفاذ إلى الأسواق.

وإذا كان لنا من تعليق على هذا التخوف، فإننا نقول إنه ليس بالضرورة أن تكون البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية والموردون الأجانب دائماً أكثر كفاءة من الموردين المحليين لأن الصناعة المصرفية ليست حكراً على أحد، بل من الضروري أن يكون ذلك حافزاً على المنافسة، وتزايد القدرة التنافسية لدى البنوك المحلية وليسعي الجميع إلى زيادة القدرة التنافسية، ومن ناحية أخرى فإن نفاذ البنوك الأجنبية إلى الأسواق المحلية

كان دعوة صريحة للتحفز وتعزيز مكانة القطاع المحلي، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون، وقد كشف الواقع أن البنوك العربية استطاعت أن تنافس بقوة وكانت المنافسة لها أثر إيجابي على أداء معظم البنوك العربية.

وفي الحالات التي تحتاج فيها البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية إلى فترة زمنية لتوفيق أوضاعها وإكمال استعدادها للوضع التنافسي الجديد، فإن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية قد حدث على مراحل بمرور الزمن، وقد لعبت الحكومة دوراً فعالاً في هذا المجال.

أما محاولة البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية إساءة استخدام السيطرة على السوق فإن ذلك لم يحدث لأن انفتاح السوق لمنافسين جدد قلل من درجة الاحتكارية للسوق وبالتالي قلل من خطر الاستخدام السيء وهنا برز دور الحكومة والبنك المركزي بوضع السياسات وشروط المنافسة التي تعمل على تأمين وتعميق المنافسة وفي نفس الوقت لا تسيء البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية في موقعها إلى أداء السوق المصرفية.

٢- كان هناك تخوف ألا تقوم البنوك والمؤسسات المصرفية الأجنبية سوى بخدمة القطاعات المريحة من السوق فقط والتي يشار إليها بالاختيار المفضل... بما يحمله ذلك من مخاطر وعدم وصول الخدمة المصرفية إلى قطاعات معينة وأقاليم معينة[١٥]. وهو ما لم يحدث لأنها خضعت للقواعد والسياسات المصرفية المتعارف عليها عالمياً وهو ما تطلب في كل الأحوال سياسات وتدابير تحمل بعض الحوافز التي تعالج مثل تلك الأوضاع أفضل من تقييد الأسواق المالية والمصرفية، بل تطلب الأمر الاتفاق على التزامات خدمة عالمية تفرض على المؤسسات الأجنبية والمحلية على حد سواء، لضمان تحقيق الأهداف الاجتماعية بدون التضحية بمنافع المنافسة.

٣- يشير البعض إلى أن السوق المصرفية المحلية تتميز بوفرة البنوك والمؤسسات المصرفية وبالتالي فإن ذلك يقف عائقاً أمام تحرير تجارة الخدمات المصرفية، وحجة هؤلاء، أن السوق المحلية لا تحتمل دخول المزيد من البنوك والمؤسسات المصرفية لأن ذلك يعني حدوث ما يسمى بالوفرة المصرفية وهو ما يؤدي إلى تفاقم المشكلات في القطاع المصرفي حيث إن الوفر أو الإفراط المصرفي يعني أن هناك العديد من البنوك تعمل على جذب العمليات في سوق مصرفية محدودة.

وكان الرد على ذلك عملياً، يتلخص في ضرورة إحداث المزيد من الاندماج المصرفي المنظم في النظام المصرفي بدلاً من مبدأ الحماية، ولعل الاندماج المصرفي هو العلاج لازدحام القطاع المصرفي بالكيانات المصرفية الضعيفة[١٦]. وقد حدث ذلك على مستوى العديد من القطاعات المصرفية بصورة ناجحة تماماً.

٤- أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية يؤدي إلى تدويل وانتقال أزمات البنوك والأزمات المالية، ولعل ذلك يعتبر من أهم التحديات والآثار السلبية للعولمة المالية، حيث حدثت في عقد التسعينات أزمات في الجهاز المصرفي في ما لا يقل عن ثلث الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي[١٧]، وقد تصاعدت أزمات البنوك في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وشمال أوروبا وجنوب شرق آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية فضلاً عن الأزمات التي واجهتها بنوك روسيا ودول شرق ووسط أوروبا وقد حدثت كل تلك الأزمات في ظل العولمة[١٨] مع الأخذ في الاعتبار أن تلك الأزمات كان لها تأثير شديد على مجمل الاقتصادات الوطنية التي حدثت فيها، بل وامتد تأثيرها السلبي على الجهاز المصرفي في بلاد أخرى غير التي حدثت فيها الأزمات ولذلك طرحت تلك الأزمات بقوة ضرورة التحوط لكل هذه الأزمات وأهمية وضع نظام للإنذار المبكر يعتمد على تطوير مجموعة من المؤشرات التي تحذر من الأزمة قبل وقوعها، وفي نفس الوقت البحث جدياً في السياسات الاقتصادية الكلية والآليات التطبيقية التي تحول دون وقوع تلك الأزمات[١٩]. وقد اتخذت العديد من الإجراءات للحفاظ على سلامة العمل المصرفي مثل حوكمة البنوك وإصدار بازلIII.

٥- إن تحرير تجارة الخدمات المصرفية يخفض من قدرة البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية على الاستمرار في ظل أداء ضعيف وذلك لأن المنافسة المتزايدة تخفض من ربحية وعوائد القطاع المصرفي.

وقد ثبت في التطبيق العملي أن ذلك يدفع البنوك ويحفزها إلى تحسين الأداء للبقاء في السوق كما ازدادت الحاجة إلى تطوير وتحسين إدارة الاقتصاد القومي وتعزيز القدرة التنظيمية والإشرافية للحكومات والبنوك المركزية في ظل تحرير الخدمات المصرفية والمالية وقد قطعت البنوك العربية في ذلك شوطاً طويلاً.

٦- إن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يمكن أن يؤثر سلباً وبطريقة غير مباشرة على الاستقرار المالي، ويؤدي إلى زيادة قابلية تدفقات رأس المال للتقلب وبذلك فإن عمليات التحرير تقوض استقرار الاقتصاد الكلي والنظام المصرفي والمالي.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية من خلال اتفاقية منظمة التجارة العالمية اتضح أنها ركزت على التحسين في ظل شروط وأوضاع السوق وعدم التفرقة بين الموردين المحليين والموردين الأجانب للخدمات المالية، وتشجيع الأعضاء على اتخاذ تدابير عقلانية تهدف إلى تأمين تكامل واستقرار النظام المصرفي والمالي، وهي مسألة مختلفة بالضرورة عن الانفتاح لجذب رؤوس الأموال الأجنبية.

وتشير الدلائل العملية من ناحية أخرى إلى أنه في كثير من الدول التي قامت بتحرير الأسواق المالية وتحرير الخدمات المصرفية والمالية أصبحت أسعار الفائدة وأسعار الأسهم أقل قابلية للتقلب، وقد ذكر البنك الدولي في تقريره عام ٢٠٠٧ أن قابلية تدفقات رأس المال للتقلب قد انخفضت في عدد من الدول في عقد التسعينيات والعقد الأول والثاني من القرن العشرين، وقد أصبحت احتياطات العملات الأجنبية أكثر استقراراً ، ومعنى ذلك أن القابلية لتقلب الأسواق المالية لا ترتفع مع تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية التي يتم تفهمه جيداً، حيث إن من الأهمية بمكان استقرار الاقتصادات الكلية في ظل تحرير قطاع الخدمات المصرفية والمالية، فهذا التحرير يتطلب مناخاً مستقراً للاقتصادات الكلية حتى تتم الاستفادة الكاملة من مزايا تحرير الخدمات المصرفية والمالية، حيث تكون سياسة التحرير أكثر ضرراً، عندما تكون أسعار الصرف مدعومة، والأسواق المالية غير متطورة، والثقة في السياسة الجديدة مازالت ضعيفة وخبرة التعامل مع الاقتصادات الكلية والقطاع المصرفي والمالي محدودة والسياسة النقدية لا تكون موجهة نحو الاستقرار. ففي مثل هذه الأحوال يكون هناك خطران أساسيان للسياسات النقدية وهما الإقراض غير المناسب ويمكن تسميته الإقراض الطائش الذي لا يقوم على الأعراف المصرفية والقواعد السليمة للائتمان والإقراض السياسي سواء للمشروعات العامة أو المشروعات الخاصة أو الأفراد، ويضاف إلى هذين الخطرين ظاهرة ما يسمى الإخضاع المالي التي تتبعها الحكومات مع الجهاز المصرفي وذلك عندما تضطر المؤسسات المصرفية والمالية إلى الإبقاء على دين الحكومة وهو ما يسمى الدين العام الداخلي عند أسعار فائدة أقل من أسعار الفائدة السوقية بهدف خفض تكاليف خدمة هذا الدين.

وكل ذلك يؤدي إل تشويه عملية تخصيص الائتمان، ويقوض من استقرار النظام المصرفي والمالي. والتخلص من هذه التدخلات يوجد مجالاً للمنافسة الفعالة يبن المؤسسات المصرفية المحلية والأجنبية، أما إذا تم تحرير الخدمات المصرفية والمالية واستمرت مثل تلك الأوضاع والتدخلات فإن العبء سوف يكون على البنوك والمؤسسات المصرفية والمحلية فقط ويزيد من عدم الاستقرار المالي. وهو لم يحدث في ظل تحرير الخدمات المصرفية والمزيد من التطبيق للاتفاقية والإصلاحات المصاحبة للتكيف معها.

٧- كان هناك تخوف من أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية يؤدي إلى تزايد التعامل مع المشتقات المصرفية والمالية، والتي ينظر إليها دائماً على أنها منطقة خطر ولها مخاطرها السوقية المعروفة.

وتعليقاً على ذلك يمكن الإشارة إلى أنه عملياً ومع التطبيق فقد اتضح أن التعامل في المشتقات المصرفية والمالية يسمح بتخفيض كبير في المخاطر وبالتالي يق تعرض المشاركين في النظام المصرفي والمالي للمخاطرة ومن ناحية أخرى فإنه يلاحظ أن البنوك لا زالت تتعرض لمخاطر كبيرة من أنشطتها التقليدية مقارنة بالمشتقات ناهيك عن انخفاض معدلات ربحيتها في ظل الأنشطة التقليدية بالمقارنة بالتعامل في المشتقات(٢٠).

٨- كان هناك تخوف من عدم قدرة البنوك المحلية على المنافسة في السوق المصرفي العالمي، ولعل ذلك تطلب من الحكومات أن السعي بكل الوسائل الممكنة إلى إعداد البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية لبيئة أكثر تنافسية وتم ذلك من خلال محاولات لخفض تكاليف التشغيل، عن طريق تحسين الكفاءة أو الاستثمار في تكنولوجيا مصرفية حديثة وتشجيع التحول نحو الاندماج المصرفي، بل وتعميق الاتجاه نحو خصخصة البنوك والمؤسسات المصرفية التي تملكها الحكومة في إطار الخصخصة الجزئية، ومحاولة زيادة القدرات التنافسية للبنوك من خلال تقديم الخدمة بأقل تكلفة وبأحسن جودة وبإنتاجية أعلى وبسعر تنافسي وبأسرع وقت ممكن وإعداد الكوادر المصرفية القادرة على ذلك، وكل ذلك وغيره من أدوات أمكن أن يحسن من البيئة التنافسية ويزيد بشكل مستمر من القدرات التنافسية للبنوك والمؤسسات المصرفية المحلية العربية.

٩- أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية قد يسمح بفشل أحد البنوك أو أكثر وإفلاسها وهو ما يمكن أن يؤدي إلى أزمة في السوق المصرفية كلها حيث إن فقد الثقة تؤدي إلى الاندفاع والهجوم على البنوك لسحب ما فيها من أموال المودعين ، وأن هذا بدوره من الممكن أن يزعزع الثقة في الجهاز المصري كله ويهدد بقوة استقرار الاقتصادات الكلية والنشاط الاقتصادي وهو ما لم يحدث في كثير من الأحوال بفضل كفاءة إدارة البنوك المركزية والسلطات النقدية العربية.

وقد كشف الواقع العملي أن تحرير تجارة الخدمات المصرفية والمالية يحتاج فقط إلى الإشراف والتنظيم الجيدين، فالإشراف الفعال وتزايد دور البنك المركزي في الرقابة والمتابعة قد ساعد على تحسين توجيه البنوك والمؤسسات المصرفية المحلية ويحدد المشكلات في مرحلة مبكرة وهو ما سمح بوجود المزيد من الوقت لاتخاذ التدابير اللازمة لعلاج الأزمات والمشكلات قبل وقوعها، وهو ما يؤدي إلى تعميق الاستقرار في النشاط المصرفي ناهيك عن ضرورة التزام البنوك أصلاً بمعايير وقواعد نسبة الحد الأدنى لكفاية رأس المال والتي وصلت إلى ٨٪ وأكثر من الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة

والمعروفة بمقررات لجنة بازل الثلاثة حتى بازل III وما ينطويه من حوكمة البنوك للحيلولة دون وقوع أزمات مصرفية[٢١].

١٠- يتطلب تحرير الخدمات المصرفية توافر كوادر مصرفية ماهرة ومؤهلة وقادرة على كسب العميل وإنجاز العمل بأكبر كفاءة ممكنة في أقل وقت ممكن، وهو ما يتوافر بالقدر الكافي في البنوك العربية وخاصة أنه في ظل تحرير تجارة الخدمات المصرفية، تزداد احتمالات اقتراب مقدم الخدمة ومتلقيها واتساع شبكة الفروع على مستوى العالم واتساع المنافسة بين كل من البنوك المحلية والبنوك الأجنبية وقد تم التغلب على ذلك إلى حد كبير مع مزيد من من تطبيق الاتفاقية وتم توفير الكوادر.

خامساً: الآثار الإيجابية والسلبية على الجهاز المصرفي العربي في ظل تحرير تجارة الخدمات المصرفية:

لعل النظرة الموضوعية إلى عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية في نطاق اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات تحتاج إلى عدم الاستغراق في النظرة التفاؤلية أو النظرة التشاؤمية، فالمسألة تنطوي بالفعل على مجموعة من الآثار الإيجابية وكذلك الآثار السلبية يبدو وقد تم رصدها بشكل محدد إلى أن أي كل الاستراتيجيات المستقبلية تحاول تعظيم الآثار الإيجابية والتقليل بقدر الإمكان من الآثار السلبية وقد سجلت نجاحات كبيرة في هذا المجال.

١- الآثار الإيجابية:

تشير الكثير من الدراسات والتحليلات إلى أن الآثار الإيجابية مع تطبيق الاتفاقية يمكن أن تتلخص فيما يلي:

١/١- أن تعاظم المنافسة في ظل سوق مصرفية مفتوحة أدى إلى تقدم أفضل الخدمات وما يستتبع ذلك من رفع كفاءة الجهاز المصرفي.

٢/١- تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية وتحسين مستوى جودة تلك الخدمات بشكل مستمر.

٣/١- رفع مستوى أداء وإدارة المخاطر واختيار أفضل الوسائل لعلاج الأزمات المصرفية والمالية.

٤/١- تنويع وتطوير الأدوات المصرفية وتطوير نظم وأساليب العمل في مجال الخدمات المصرفية والمالية، وتقديم أدوات تقنية مستحدثة وتطبيق أساليب المحاسبة الدولية الخدمية وتطبيق المعايير المحاسبية في هذا المجال.

٥/١- الإسراع في إعادة هيكلة الجهاز المصرفي وتقديم خدمات مصرفية جديدة والتوسع فيها مثل الترويج للإصدارت في الأوراق المالية ومساندتها وتقديم الائتمان الجماعي وإدخال

عمليات التأجير التمويلي بخبرة أجنبية متطوره وغيرها. وتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة بشكل تزايد وتزايد الاتجاه نحو الشمول المالي.

٦/١- تحسين المناخ الذي تعمل فيه البنوك وتطوير النظم الإشرافية والرقابية من جانب السلطات الإشرافية في ضوء الاحتكاك والتواجد الأجنبي ودعم الأساليب الرقابية على البنوك لضمان السلامة المصرفية وهو ما يزيد القدرة على مواجهة العولمة المالية.

٧/١- إن تحرير التجارة الدولية في الخدمات المصرفية وضح الخدمات المصرفية في إطار العولمة المصرفية في اتجاهين متقابلين ومتميزين حيث يؤدي بيع خدماتها إلى غير المقيمين أو تقديم خدماتها المصرفية عبر الحدود، أما الاتجاه الثاني فيعني تأسيس بنوك أو مكاتب تمثيل في الخارج للتعامل مع المقيمين وغير المقيمين وهو يتيح فرصاً أكبر للعمل المصرفي لابد من اقتناصها. وقد تم ذلك بنجاح كبير.

٨/١- المزيد من تنشيط سوق المال من خلال البنوك وتنويع العمل المالي والمساهمة في إيجاد الآليات الصحية المناسبة لعمليات توريق الديون وتنقية الأسواق الثانوية وربط الأسواق المحلية بالأسواق العالمية.

٩/١- لوحظ اتجاه العائد على الودائع للارتفاع وعلى الإقراض للانخفاض نتيجة لتزايد المنافسة.

١٠/١- نقل المهارات وتطوير الخدمات المصرفية عن طريق الاحتكاك عن قرب بالبنوك الأجنبية.

٢- الآثار السلبية:

لم يخلو تحرير تجارة الخدمات المصرفية من آثار سلبية أيضاً لعل من أهمها:

١/٢- حدة المنافسة خاصة في مجال الفنون الحديثة في العمل المصرفي، مما أدى إلى خروج بعض الوحدات المصرفية من السوق المصرفي، إلا أنه بالتخطيط الإستراتيجي السليم أمكن التوسع في عمليات الاندماج المصرفي وإعادة الهيكلة المصرفية.

٢/٢- احتكار سوق الأدوات الحديثة في العمل المصرفي لفترة من الزمن في ضوء خبرة البنوك الأجنبية نسبياً في هذه الأنشطة، وضعف القدرة التنافسية للبنوك العربية في هذا المجال، إلا أنه بمرور الوقت تم اكتساب خبرة كبيرة في هذا المجال ونجحت كثير من البنوك العربية في كسر هذا الاحتكار.

٣/٢- ضعف قدرة البنوك العربية على فتح بنوك لها في الخارج مما يقلل من الاستفادة المتبادلة من تحرير التجارة في الخدمات وقد أتى التكامل المصرفي العربي كأحد الحلول المطروحة وخلق سوق مصرفية عربية مشتركة وقد ازدادت في كثير من البنوك العربية القدرة على فتح المزيد من فروع لها بالخارج مستفيدة من تطبيق الاتفاقية.

٤/٢- إضعاف قدرة البنوك العربية على خفض تكلفة الخدمات المصرفية، حيث يرتبط ذلك إلى حد كبير بالسياسة النقدية والأهداف الاقتصادية القومية ولكن مع مزيد من الإصلاح المصرفي ازدادت قدرة للبنوك على خفض تكلفة الخدمات المصرفية.

٥/٢- الأضرار بإستراتيجية استخدام الجهاز المصرفي في دفع عجلة التنمية الاقتصادية وقد حدث مع المزيد من التطبيق للاتفاقية التقليل من هذه الأضرار.

٦/٢- التأثير السلبي على السياسة النقدية إذا استطاع البنك الأجنبي حجب عمليات مصرفية من السلطة الإشرافية، ولو أن هذه المسألة تتوقف على قدرة البنك المركزي على الإشراف المصرفي وهو موضوع يوليه البنك المركزي في الدول العربية أهمية كبيرة وقد نجح في السيطرة على ذلك إلى حد كبير.

٧/٢- إضعاف إمكانية توفير الحماية للوحدات المصرفية العربية الوليدة وهو ما تم التغلب عليه من خلال عمليات الاندماج المصرفي وزيادة القدرة التنافسية لتلك الكيانات.

سادساً: واقع الجهاز المصرفي العربي وجهود إصلاحه:

يمكن القول أن واقع الجهاز المصرفي العربي في ظل تطبيق الاتفاقية يسير نحو أحداث المزيد من الإصلاح المصرفي إلا أنه يختلف فيما بين الدول العربية من حيث درجة التطور ووضع هذا القطاع ومؤشرات أداءه ويرجع ذلك إلى العديد من العوامل مثل الاختلافات في مستويات الدخول، والهياكل الاقتصادية، وبرامج الإصلاح الاقتصادي المطبقة، وأولويات السياسات المصرفية التي تم تطبيقها لإصلاح وتطوير هذا القطاع فيما بين الدول العربية، على الرغم من أن الأهداف الرئيسية للإصلاح المصرفي في جميع الدول العربية اتجهت نحو تعميق التحول نحو آليات السوق والتحرير النقدي والمالي وتعظيم قدرات المصارف العربية على جذب المدخرات المحلية وتحسين كفاءة السياسة النقدية وزيادة درجة التنافسية بين تلك المصارف، وتقوية مراكزها الهالية وتحقيق ما يسمى بكفاية رؤوس أموالها طبقاً مقررات لجنة بازل.

وعموماً تضمن إصلاح الجهاز المصرفي العربي، العديد من الجوانب من أهمها، تحرير القطاع المصرفي، الذي يضمن إزالة القيود على أسعار الفائدة وإلغاء القواعد الإدارية المفروضة على البنوك مثل السقوف الائتمانية وإزالة الرقابة على الائتمان ومنح درجة أعلى من الاستقلالية للمؤسسات المصرفية والبنوك المركزية العربية بالإضافة إلى محاولة تعميق مجال المنافسة في القطاع المصرفي من خلال فتح المجال للدخول إلى السوق المصرفية والخروج منها والسماح بتواجد البنوك الأجنبية وفروعها في السوق المصرفية بل ومحاولة إعادة هيكلة البنوك العامة وخصخصتها، ويضاف إلى ذلك الاتجاه نحو تطوير البنية الأساسية المصرفية ودعم سلامة

الجهاز المصرفي، وإجراءات التحسينات في السياسة النقدية وأدواتها وتقوية الإطار التنظيمي والقانوني للقطاع المصرفي وتقوية قواعده الرأسمالية.

وقد تركزت الجهود المبذولة لإصلاح وتطوير الجهاز المصرفي في الدول العربية في مرحلتين أساسيتين، كانت المرحلة الأولى يغلب عليها ما يمكن تسميته بالتحرير المصرفي، والمرحلة الثانية، يمكن أن يطلق عليها إعادة الهيكلة المصرية وقد انتهت المرحلة الأولى تقريباً ولا زالت الجهود تبذل لإتمام المرحلة الثانية. وفي هذا الإطار يمكن رصد أهم الجهود التي بذلت لإصلاح وتطوير الجهاز المصرفي العربي على النحو التالي:

١- تطبيق سياسة تحرير أسعار الفائدة:

وقد لوحظ أن التوجه نحو تحرير أسعار الفائدة في معظم البنوك العربية كان متماثلاً حيث كان ذلك مواكباً لبرامج الإصلاح الاقتصادي التي طبقت، وكانت البداية هو الاتجاه نحو رفع أسعار الفائدة الاسمية وتبع ذلك على الفور تحرير أسعار الفائدة على الودائع أما تحرير معدلات الإقراض، فقد تم بصورة تدريجية وقد شهد عقد التسعينات من القرن العشرين وبداية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين تحريراً كاملاً لأسعار الفائدة في عدد من الدول العربية كانت في طليعتها الأردن ومصر وتونس، وتلتها المغرب واليمن وقطر والجزائر ناهيك عن باقي الدول التي تطبق آليات السوق قبل ذلك، وقد أدى التحرير الكامل لأسعار الفائدة في ظل انخفاض معدلات التضخم الناتج عن اتباع سياسات انكماشية في إدارة الطلب، إلى معدلات موجبة لأسعار الفائدة الحقيقية في هذه الدول التي طبقت سياسة تحرير سعر الفائدة[٢٢].

٢- إزالة القيود على منح الائتمان:

وقد تم إزالة القيود على منح الائتمان تدريجياً، بالتزامن مع تحرير أسعار الفائدة، حيث تمت إزالة الضوابط المفروضة على تخصيص الائتمان المقدم من البنوك كماً ثم تدريجياً أيضاً إزالة المعايير والمبادئ التي كانت تحدد هيكل أصول البنوك، مثل نسبة القروض للودائع ومتطلبات الحصول على تفويض مسبق لتخصيص الائتمان والشراء الإلزامي للدين العام وكذلك الائتمان المخصص لبعض القطاعات ذات الأولوية.

٣- زيادة كفاءة إدارة السياسة النقدية:

حيث تلاحظ أن السياسة النقدية تحررت من الكثير من القيود والضغوط واكتسبت مزيداً من الاستقلالية، وقد زادت كفاءة السياسة النقدية بزيادة التوجه نحو اعتماد السلطات النقدية بشكل أكبر على أسلوب الإدارة غير المباشرة للسياسة النقدية لتحل تدريجياً محل أسلوب التدخل المباشر، ولتنفيذ ذلك عمدت السلطات النقدية في معظم الدول العربية إلى تطوير عمليات السوق المفتوحة التي تشكل أدوات الدين العام المحلي من أذون وسندات خزانة الأدوات الأساسية في تنفيذها، بل لجأت السلطات النقدية في دول أخرى إلى إصدار شهادات الإيداع بالعملات المحلية

للبيع في السوق النقدي المحلي لآجال متنوعة وذلك في حالة عدم توافر الأدوات الخاصة بالسوق المفتوحة، وقد أدت تلك الجهود إلى إضفاء مزيد من الشفافية والوضوح لأدوات السياسة النقدية وأسلوب التعامل بها مما ساعد كثيراً في تحديد تحركات أسعار الفائدة على الودائع والفروض في السوق المصرفي المحلي، وتمكين السلطات النقدية من التحرك بفعالية وقدرة أكبر لتنظيم مستويات السيولة المحلية واتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق الاستقرار في السوق النقدي عن طريق عمليات السوق المفتوحة وهو الاتجاه المطلوب.

٤- إجراء مراجعة شاملة للتشريعات المصرفية:

وذلك بهدف التعديل والتطوير لتتماشى التشريعات المصرفية مع مرحلة التحول والتحرير والإصلاح الاقتصادي، الذي يولي اهتماماً أكبر لإعطاء القطاع الخاص دوراً أكبر في النشاط الاقتصادي، لذلك أعيد النظر في قانون البنوك والقوانين المصرفية في معظم الدول العربية.

٥- إعادة النظر في معايير الرقابة والإشراف على البنوك:

بهدف زيادة كفاءة وفعالية الجهاز المصرفي، وتحسين أداءه وبالتالي فقد عمدت السلطات النقدية في الدول العربية على تفعيل أسس ومعايير الرقابة والإشراف بما ينسجم مع المعايير الدولية،وذلك استجابة للتغيرات في السياسة النقدية على المستوى المحلي والتغيرات المصرفية العالمية في ظل العولمة المالية. وفي هذا الإطار اتخذت السلطات النقدية سلسلة من الإجراءات من أبرزها رفع نسبة كفاية رأس المال الإجمالية المرجحة بالمخاطر بما يتمشى مع مقررات لجنة بازل، بل أكثر من ذلك كما اتخذت السلطات العديد من التدابير التي اتجهت إلى ضبط المخاطر الناتجة عن التركز الائتماني وعمل المخصصات لمواجهة الديون المتعثرة، بالإضافة إلى إصدار التعليمات بكيفية تصنيف الديون وتحديد المخصصات المطلوبة بها لدى البنوك، مع الأخذ في الاعتبار الضمانات المقدمة مقابلها ومدى قيام العملاء بخدمة مديونياتهم، إضافة إلى المخصصات العامة المطلوبة للتسهيلات الجيدة وذلك سعياً إلى تطبيق المعايير الدولية المتعلقة ببناء هذه المخصصات والأسس التي يجب اتباعها لتصنيف الديون المشكوك فيها.

ويضاف إلى كل ذلك، أن السلطات النقدية أولت اهتماماً كبيراً بموضوع الإفصاح والشفافية، حيث تم في جميع المجالات توجيه البنوك إلى إعداد قوائمها المالية والإفصاح عنها وفق المعايير الدولية،ومن ناحية أخرى فقد تطورت أساليب الرقابة والتفتيش لتأخذ في الاعتبار كافة الجوانب المتعلقة بأعمال البنوك من حيث كفاية رأس المال والأصول والإدارة والربحية والسيولة.

وقد أسفرت تلك الجهود المبذولة للإصلاح المصرفي للبنوك العربية عن النتائج التالية[٢٣]:

النتيجة الأولى: تم بصورة عامة الإبقاء بالنسبة المرجحة بالمخاطر لكفاية رؤوس أموال المصارف البالغة ٨٪ كما حددتها لجنة بازل ويلاحظ في هذا المجال أنه في عدد م الدول العربية تم تجاوز تلك النسبة التي حددتها هذه اللجنة، ومن ناحية أخرى فإن بعض البنوك العامة في عدد من الدول العربية واجهت صعوبات في الالتزام بمعدل كفاية رأس المال، فاضطرت نتيجة لذلك إلى تطبيق برامج لإعادة هيكلتها والالتزام ببرنامج زمني للإيفاء بتلك المتطلبات وقد نجحت في ذلك، كما تم تخفيض انكشاف البنوك على مختلف أنواع المخاطر بما في ذلك مخاطر أسعار الصرف بما يتماشى مع النسب المطلوبة مما أدى إلى تحسين إدارة مخاطر الائتمان بصفة عامة وهو الأمر الذي يعكسه الانخفاض المستمر للقروض المتعثرة وتزايد مخصصاتها في نفس الوقت التي زادت فيه معايير كفاية رأس المال عن المقررات التي وضعتها لجنة بازل المصرفية. (انظر الجدول رقم(١) في الملحق الإحصائي

النتيجة الثانية: زيادة رؤوس أموال المصارف التجارية العربية من ١.٢ مليار دولار عام ١٩٧٥ إلى ٥٢.٩ مليار دولار عام ١٩٩٩ أي بنسبة زيادة مقدارها ٤٣٠٠ خلال تلك الفترة (انظر الجدول رقم (٢) من الملحق الإحصائي بل وصلت رؤوس الأموال عام ٢٠١٥ إلى ٣٠٩ مليار دولار بنسبة زيادة ٦٥٨٤٪ أي أكثر من ٦ مرات عن عام ١٩٩٩ بل وصلت عام ٢٠١٦ إلى ٣٧٩ مليار دولار.

النتيجة الثالثة: تزايد الاتجاه نحو التكيف بدرجة متزايدة مع التغيرات المصرفية العالمية،والعولمة المالية من أجل تعظيم الاستفادة من الفرص التي تتيحها هذه التغيرات، بل والسعي دائماً إلى اقتناص مثل هذه الفرص... وقد نتج عن هذا الاتجاه الدخول في استحداث خدمات مصرفية جديدة مثل تقديم بطاقات الائتمان والصرف الآلي واستخدام الصيرفة الإلكترونية (E.Banking) وتقديم الخدمات المصرفية عبر الانترنت (Internet Banking) والشمول المالي وقد انعكست جهود التكيف والإصلاح في تحسين القدرات التنافسية للقطاع المصرفي وزيادة قدرته على مواجهه الصدمات والأزمات المختلفة ومنها الأزمة المالية العالمية الأخيرة.

النتيجة الرابعة: تزايد أصول المصارف العربية، زيادة كبيرة فقد ارتفعت من ٤٦.٧ مليار دولار عام ١٩٧٥ إلى ٥٠٥.١ مليار دولار عام ١٩٩٩ بل وصلت إلى ٣٠٥٤ مليار دولار عام ٢٠١٥ أي تضاعفت حوالي ٦ مرات (٦٠٩٥٪) عن عام ١٩٩٩ بل وصلت إلى ٣٢١٧ مليار عام ٢٠١٦ في تزايد ملحوظ (انظر جدول رقم (٢) من الملحق الإحصائي).

النتيجة الخامسة: أدى الاتجاه إلى تخفيض أو إزالة القيود المباشرة على الائتمان المصرفي وإدخال ضوابط جديدة للإشراف والرقابة وحوكمة المصارف إلى زيادة نصيب القطاع الخاص من هذا الائتمان وبخاصة في الدول العربية التي قطعت شوطاً كبيراً في الإصلاح

المصرفي حيث يلاحظ من الجدول رقم (٣) من الملحق الإحصائي أن هذه النسبة ارتفعت في الأردن والسودان والمغرب ومصر واليمن، فقد كانت في الأردن عام ١٩٩٣ حوالي ٨٪ وصلت إلى ٨٩٪ عام ١٩٩٩، وفي السودان كانت ٢٣٪ وصلت إلى ٣١٪ وفي المغرب كانت ٥٤٪ وصلت إلى ٦٤٪ وفي مصر كانت ٣٩٪ وصلت إلى ٦٥٪ وفي اليمن كانت ٩٪ وصلت إلى٢٣٪ على التوالي عامي ١٩٩٣، ١٩٩٩ بل زاد نصيب القطاع الخاص في معظم الدول العربية بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ بالمقارنة بعام ١٩٩٩ وخاصة في البحرين وتونس وعمان والسعودية وقطر والكويت ولبنان ليبيا ومصر من الائتمان المصرفي وخاصة في البحرين، انظر جدول رقم (٣) الملحق الإحصائي، وبصفة عامة وصل نصيب القطاع الخاص إلى ٦٥٪ في المتوسط على مستوى الدول العربية كلها (انظر الجدول رقم (٤) بالملحق الإحصائي.

سابعاً: المعوقات التي تحد من قدرة المصارف العربية على مواجهة تحديات وآثار تحرير تجارة الخدمات المصرفية:

يلاحظ أنه على الرغم من أن التحليلات لواقع الجهاز المصرفي في عقد التسعينات من القرن العشرين والجهود التي بذلت في مجال الإصلاح المصرفي في العقد الثاني من القرن الحادي والعشرين تشير إلى حدوث تحسينات كثيرة، إلا أن هذا القطاع المصري لازال يعاني من عدد من المعوقات التي قد تحد عن قدرته على مواجهة التحديات التي تفرضها اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية بل وتفرضها عموماً العولمة المالية التي تعمق التنافسية، وما تحمله من آثار سلبية، ولعل من الضروري الإشارة إلى تلك المعوقات باختصار من خلال التحليل التالي:

١- صغر حجم المصارف العربية بالمقارنة بالمصارف الدولية:

يمكن القول أنه بالرغم من التطور الذي شهدته المصارف العربية من حيث زيادة أصولها ورؤوس أموالها، إلا أن هذه المصارف لازالت تعاني من صغر أحجامها مقارنة مع المصارف الأخرى في الأسواق العالمية، فإذا كانت إجمالي موجودات المصارف العربية بلغت خلال عام ١٩٩٩ حوالي ٥٠٥.١ مليار دولار وحتى مع وصولها إلى ٣٠٥ مليار دولار عام ٢٠١٥ وكذلك إلى ٣٢١٧ مليار دولار انظر الجدول رقم (٢) بالملحق الإحصائي فإن ذلك الرقم يقل عن الموجودات في المصارف العالمية الكبرى، ويمكن ملاحظة ذلك من الجدول رقم (٥) بالملحق الإحصائي حيث يلاحظ أن أكبر بنك عربي من حيث رأسماله وهو البنك السعودي الأمريكي لم يتجاوز ترتيبه ١٦٦ عالمياً بين أكبر ألف بنك عالمي بالقوة الرأسمالية... ولا مجال أمام المصارف العربية لمواجهة هذا الوضع إلا الاتجاه نحو المزيد الاندماج المصرفي الذي

أصبح إحدى التوجهات الأساسية في ظل العولمة المالية[٢٤] لمواجهة التنافسية واقتناص المزيد من الفرص المصرفية وتعظيم العائد والنمو.

فالتحرك نحو عمليات الاندماج المصرفي فيما بين المصارف العربية ضروري لتكوين وحدات مصرفية أقوى وأكثر فعالية وهذا من شأنه أن يزيد من حجم هذه المصارف لتكون قادرة على توفير حزمة متكاملة ومتنوعة من الخدمات والمنتجات المصرفية والاستثمارية بتقنية متطورة وتكاليف منخفضة، وقد بدأت في النصف الثاني من عقد التسعينات من القرن العشرين عمليات الاندماج في القطاع المصرفي العربي ولكن بوتيرة متواضعة[٢٥].

٢- تزايد ظاهرة التركز المصرفي:

وتعتبر ظاهرة التركز المصرفي من أهم ملامح الجهاز المصرفي في معظم الدول العربية، حيث ترتفع درجة التركز التي تتمثل في ارتفاع نصيب عدد قليل من المصارف من مجمل الأصول المصرفية، وهو ما يحد من المنافسة نظراً لأنه في مثل هذه الحالات فإن لممارسات بعض المصارف انعكاسات هامة على المصارف الأخرى، مما يؤثر بدرجة جوهرية على أداء السوق المصرفي.

وتشير البيانات في هذا المجال إلى أن تونس يوجد بها خمسة مصارف تسيطر على الجهاز المصرفي الذي يتكون من ١٣ مصرفاً تجارياً، وتمتلك الخمسة مصارف حوالي ثلثي إجمالي الأصول وإجمالي التسهيلات الائتمانية التي يقدمها القطاع المصرفي، وكذلك تمتلك خمسة مصارف في الأردن نسباً مماثلة، بينما في المغرب هناك ثماني مصارف تصل حصتها في السوق المصرفي حوالي ٨٠٪ وفي اليمن تمتلك أكبر مصرفين تجاريين ما نسبته ٦٥٪ من إجمالي ودائع الجهاز المصرفي وتبرز هذه الظاهرة بدرجة أكثر في حالة الجزائر حيث تمتلك المصارف الستة المملوكة للدولة أكثر من ٩٥٪ من إجمالي الأصول المصرفية. وفي قطر يملك بنك قطر الوطني نحو ٤٥.٢٪ من إجمالي أصول المصارف القطرية البالغ عددها ١٥ مصرفاً، وفي مصر تمتلك ثلاثة مصارف تجارية عامة ٧٠٪ من إجمالي أصول المصارف التجارية في مصر والبالغ عددها ٢٨ مصرفاً حسب بيانات نهاية ٢٠١٥ وفي لبنان تمتلك ستة مصارف نحو نصف أصول القطاع المصرفي البالغ عدد المصارف فيه ٦٦ مصرفاً، وفي الكويت يملك بنك الكويت الوطني قرابة ٣٠٪ من مجموع أصول القطاع المصرفي وفي السعودية يبلغ نصيب ثلاثة مصارف حوالي ٥٧٪ من إجمالي أصول القطاع المصرفي، وفي الإمارات تملك خمسة مصارف أكثر من نصف إجمالي أصول المصارف العاملة.

٣- ارتفاع نسبة الملكية العامة في الجهاز المصرفي:

حيث يلاحظ أن الجهاز المصرفي في عدد من الدول العربية يغلب عليه الملكية العامة ويصاحب ذلك سيطرة كاملة للقطاع العام المصرفي على الإدارة والعمليات المصرفية، وقد اثر

ذلك على استراتيجيات وعمليات المؤسسات المصرفية ورغم التوجه إلى تقليل نسبة ملكية القطاع العام في المصارف وتخفيف قيود الدخول إلى القطاع المصرفي إلا أن القطاع العام مازال يمتلك حصة كبيرة في الجهاز المصرفي في عدد من هذه الدول.

وتشير البيانات المتاحة عن تونس إلى أن من ١٣ مصرفاً تجارياً فإن القطاع العام لازال يمتلك أو لديه غالبية في الملكية في خمسة مصارف تجارية ومصرفيين للتنمية وتشكل ملكية العام للمصارف في المغرب حوالي ٢٤٪ من رأسمال الجهاز المصرفي ومن بين ١٥ مصرفاً في الجزائر تمتلك الحكومة ستة مصارف وفي مصر تمتلك الحكومة البنوك الثلاثة الكبار بعد خصخصة بنك الإسكندرية ليصبح سان باولو بخلاف مساهمات أخرى أما في اليمن فإن أكبر مصرفين فيها مصرفان حكوميان وعلاوة على ذلك فإن الحكومات تمتلك في هذه الدول البنوك المتخصصة.

٤- ضعف كفاءة استخدام التكنولوجيا المصرفية:

حيث تحتاج المصارف العربية إلى زيادة الاستثمار في التكنولوجيا المصرفية الحديثة وتطبيق الأنظمة والبرامج العصرية لتكون قادرة على المنافسة في الأسواق الداخلية والخارجية... ويزيد استخدام التكنولوجيا من سرعة التسويات وزيادة الشفافية إذ يسمح بنشر كافة المعلومات الموجودة فوراً مما يزيد من ثقة المتعاملين في المصارف، كذلك، فإن استخدام التقنيات الحديثة يمكن المصارف من التوسع وتنويع الخدمات التي تقدمها لعملاءها ويساهم بالتالي في رفع كفاءة الوساطة المالية.

٥- ضعف عمليات الإفصاح والرقابة:

حيث تتاوت البيانات المصرفية في شموليتها ودقتها بين مصرف وأخر وتفتقر في عدد من الدول العربية إلى الحد الأدنى المطلوب للإفصاح مما يجعل من الصعب إجراء المقارنة بينها وبين المصارف الدولية، رغم أن المنافسة الدولية تتطلب وجود بيانات قابلة للمقارنة وفق معايير موحدة، والأمر يحتاج إلى بذلك الكثير من الجهد لتطوير قواعد الشفافية ونشر البيانات والقوائم المالية بشكل مناسب لجذب المزيد من العملاء والمستثمرين الأجانب والبنوك المركزية مدعوه للقيام بهذا الدور والجهد الذي يعمل على تشديد الرقابة المكتبية والميدانية على المصارف والتأكد من استخدامها للمعايير الدولية المعروفة الخاصة بالمحاسبة والتدقيق والإفصاح.

ثامناً: محاور إستراتيجية جديدة لمواجهة التحديات التي لازالت تطرحها التي تطبيقات اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية:

يحتاج الجهاز المصرفي العربي إلى استراتيجية جديدة لمواجهة عمليات تحرير تجارة الخدمات المصرفية المستمرة تنطوي على آليات لإحداث المزيد من تحديث وتطوير العمل المصرفي والتي تعظم الآثار الإيجابية وتقلل الآثار السلبية إلى أقل درجة ممكنة وتعمل على زيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفي والبنوك العربية تكون من خلال المحاور التالية:

١- التحول إلى البنوك الشاملة ذات الخدمات المتنوعة والمتطورة كخطوة نحو مواجهة المنافسة المصرفية العالمية[٢٦] ويتطلب ذلك العمل على عدة مستويات، سواء على مستوى الحكومات أو على مستوى الجهاز المصرفي في مجموعة أو على مستوى البيئة الداخلية لكل بنك الأمر الذي يتطلب تنويع وتحسين جودة الخدمات المصرفية ودقة وسرية المعاملات وانتشار الفروع وسرعة أداء الخدمات وحسن معاملة العملاء، وإدارة الموارد بكفاءة لتحقيق أهداف الربحية وتقليل المخاطر والاستمرار والنمو واستخدام الإستراتيجية التنافسية المناسبة التي تقدم كافة الخدمات المصرفية والمالية محلياً وعالمياً.

وهناك دلالات تشير إلى أن البنوك العربية بدأت تسير في هذا الاتجاه لكن الطريق مازال طويلاً ويحتاج إلى بذل المزيد من الجهد.

٢- الاستعداد والإعداد الجيد للتوسع في التعامل بقوة مع المستحدثات المصرفية والتي تتلخص في المشتقات والعقود المستقبلية وعقود الاستثمار مثل عقود الاختيار ومقايضة الأوراق المالية والمبادلات وعقود المستقبل والعقود الآجلة للعملات واتفاقيات أسعار الفائدة الآجلة والصراف الآلي والشمول المالي وعمليات المقاصة الإلكترونية داخل البنوك،وعمليات التأجير ومحاولة ابتكار الأساليب الفنية والإدارية التي تمكن البنوك من تخفيض درجة المخاطرة عند التعامل في تلك العمليات، وقد بدأ عدد من البنوك العربية ينفذ برنامج متكامل لتطوير النشاط وزيادة القدرات التنافسية في هذا المجال.

٣- تقوية قاعدة رأسمال البنوك العربية وزيادة عمليات الاندماج المصرفي لتصل إلى حجم كبير للوحدة المصرفية يجعلها قادرة على المنافسة، فحجم البنوك العربية يعتبر، صغيراً إذا ما قورن بالبنوك العالمية وهناك بعض محاولات من البنوك العربية في هذا المجال في عدد من الدول العربية إلا أن الأمر يحتاج إلى تزايد عمليات الاندماج المصرفي سواء على مستوى الدول الواحدة أو بين البنوك العربية من دولة أخرى. وتكون الكيانات المصرفية الكبرى القادرة على المنافسة في السوق المصرفية العالمية وكذلك السوق المحلية ومن ناحية أخرى يلاحظ أن الاندماج المصرفي بين البنوك الصغيرة اتجاه مساعد وضروري في زيادة القدرة التنافسية للبنوك العربية وزيادة رأس المال وزيادة حجم

الاستثمارات ووجود وفورات الحجم وغيرها من العوامل التي تؤدي إلى زيادة القدرة التنافسية للبنوك العربية وخاصة عندما يتم الاندماج المصرفي بشكل اختياري[٢٧].

٤- تقوية شبكة المعلومات المصرفية ووضعها في صورة متكاملة وتكاملية عربياً وعالمياً، وإدخال المزيد من التكنولوجيا المصرفية على العمل المصرفي العربي.

٥- تنمية مهارات العاملين بالبنوك بإعداد الكوادر المصرفية على مستوى عالمي وتحديث وتطوير نظم الإدارة من خلال برامج تدريبية متطورة وتطوير أدائهم في مجال استيعاب المستجدات والمستحدثات وتطوير الصناعة المصرفية، والاستعانة بالخبرات المحلية والأجنبية في هذا المجال.

٦- تقوية دور البنك المركزي في كل دولة عربية في ظل تحرير الخدمات المصرفية، من حيث القدرة الإشرافية والتنظيمية، ومازال هذا الأمر محل بحث من جوانبه المختلفة في العديد من الدول العربية وهناك سعي حثيث لإعطاء البنك المركزي المزيد من الاستقلالية.

٧- العمل بشكل مستمر على أن تقوم البنوك العربية بتقديم الخدمات المصرفية دائماً بأقل تكلفة ممكنه وبأحسن جودة وبأعلى إنتاجية وبسعر تنافسي وفي أقل وقت ممكن مع الاهتمام بشكل مستمر بالبعد الخاص بالتسويق المصرفي من منظور التخطيط الإستراتيجي للتوجه المصرفي العربي.

٨- السعي بقوة إلى إقامة سوق مصرفية ومالية عربية مشتركة تزداد من خلالها القدرات التنافسية لكل البنوك العربية ضمن منظومة الحلم العربي الممثل في ضرورة قيام سوق عربية مشتركة تواجه تحديات العولمة سواء كانت عولمة اقتصادية أو عولمة مالية ناتجة عن تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية التي كانت محور هذا البحث.

تاسعاً: النتائج والتوصيات:

وفي النهاية فقد تناول البحث الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات (جاتس) وآثارها على الجهاز المصرفي العربي ومدى حاجة هذا الجهاز للمزيد من تحديث والإصلاح للتكيف مع تلك الاتفاقية وتطبيقاتها.

١- النتائج:

وبعد استعراض الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات، بكل جوانبها فيما يتعلق بتحرير الخدمات المصرفية والمزايا والعيوب لتطبيق تلك الاتفاقية وتحليل واقع الجهاز المصرفي العربي والجهود المبذولة لإصلاح هذا الجهاز والمعوقات التي تحد من قدرة هذا الجهاز على مواجهة

التحديات التي تخلقها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية، فقد انتهى البحث إلى نتيجة على درجة عالية من الأهمية هي أن هناك حاجة ملحة للمزيد من تحديث الجهاز المصرفي العربي ووضع إستراتيجية جديدة لمواجهة التحديات الناتجة عن تطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية بشكل أكثر كفاءة لما تنطوي عليه تلك التحديات من تهديدات يجب مواجهتها وفرص يجب اقتناصها.

٢- التوصيات:

في ضوء النتائج التي انتهى إليه البحث، فإن الباحث يوصي بضرورة العمل على إيجاد الآليات التي تعمل على تطبيق إستراتيجية جديدة فعالة للعمل المصرفي في الجهاز المصرفي العربي والتي ترفع من القدرات التنافسية للبنوك العربية حتى تزيد وتعظم من الآثار الإيجابية وتقلل الآثار السلبية عند أقل مستوى ممكن على أن تعمل تلك الآلية من خلال إستراتيجية جديدة فعالة للمواجهة تم طرح محاورها المختلفة من خلال هذا البحث والتوصية مبنية على ضوء ما أسفرت عنه تطبيقات الاتفاقية بل وبنيت على أساس ما تم من إصلاحات مصرفية في الجهاز المصرفي العربي وجهود إعادة الهيكلة المصرفية.

الملحق الإحصائي

جدول رقم (١)

معيار كفاية رأس المال والقروض المتعثرة ومخصصاتها لعامي ٢٠١٥- ٢٠١٦ على مستوى الدول العربية

الدولة	معيار كفاية رأس المال		القروض المتعثرة إلى الإجمالي		مخصصات القروض المتعثرة إلى الإجمالي	
	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦
الأردن	١٩,١	١٩,٠	٤,٩	٤,٤	٧٤,٧	٧٨,٧
الإمارات	١٨,٣	١٩,٠	٦,٣	٦,٣	١٠٦,٦	١٠٧,٨
البحرين	١٩,٠	١٩,٧	٥,٣	٥,٧	٥٩,٦	٥٦,٣
تونس	١٢,٠	١١,٦	١٦,٦	١٥,٦	٦٣,٢	٦٥,٥
السعودية	١٨,٣	١٩,٥	١,٣	١,٤	١٦٤,٤	١٧٧
السودان	٢٠,٣	١٨,٧	٥,١	٥,٢	٦٥,٠	٦٠,٠
العراق	١٠,٩	–	١٧,٦	–	١٣٧,٠	–
عمان	١٧,٥	١٦,٨	١,٨	١,٨	٧٥,٥	٦٦,٨
الكويت	١٨,٣	١٨,٦	٢,٤	٢,٣	٢٠٤,٨	٢٣٦,٩
فلسطين	١٥,٣	١٨,٦	٢,١	٢,٢	٦٧,٤	٦٦,٨
قطر	١٥,٢	١٥,٦	٤,٦	١,٣	١٠٦,١	٩٥,٩

لبنان	**١٥,٢**	**١٤,٦**	**٤,٤**	**٥,٠**	**٥١,١**	**٤٤,٣**
ليبيا	**١٤,٣**	**١٤,٦**	**٢١,٠**	**٢١,٠**	**٦٥,٥**	**٧٣,٨**
مصر	**١٢,٢**	**١٣,٥**	**١٠,٥**	**٧,٥**	**٦٤,٥**	**٧٥,٥**
المغرب	**١٣,٧**	**١٣,٧**	**٧,٤**	**٧,٦**	**٦٨,٦**	**٦٩,٠**

المصدر :المصارف المركزية العربية

جدول رقم (٢)
إجمالي أصول ورؤوس أموال المصارف العربية

البيـــان	**١٩٧٥**	**١٩٨٤**	**١٩٩٩**	**٢٠١٥**	**٢٠١٦**
الأصول	٤٦,٧	٣٦٥,٢	٥٠٥,١	٣٠٥٤	٣٢١٧
رأس المال	١,٢	٣٣,١	٥٢,٩	٣٤٩	٣٧٩

المصدر: صندوق النقد العربي

جدول رقم (٣)
نسبة الائتمان المقدم للقطاع الخاص من مجمل الائتمان المصرفي
الممنوح من بنوك الدول العربية

(%)

	١٩٩٣	**١٩٩٧**	**١٩٩٨**	**١٩٩٩**	**٢٠١٥**	**٢٠١٦**
الأردن	٨٣	٩٢	٩٠	٨٩	٨٦	٦٥
الإمارات	٩٤	٨٦	٨٥	٨٥	٧٣	٧٤
البحرين	٨٦	٨٦	٨٤	٨٠	٨٣	٨٤
تونس	٩٣	٩١	٩٥	٩٠	٩١	٩٢
الجزائر	٨	٩	١٠	١٣	٣٠	٣٦
السعودية	٦١	٥٦	٥٠	٥٨	٨٨	٩٢
السودان	٢٣	٣٦	٨٦	٣١	٧٠	٧٢
سورية	١٦	٢٩	٣١	٣٣	٣٣	٣٤
عمان	٨٦	٩٣	٩٣	٩٢	٩٢	٩٤
قطر	٤٩	٥٠	٥١	٥١	٥٥	٥٦
الكويت	٢٠	٥٢	٥٦	٥٨	٦٠	٦٢
لبنان	٦٦	٥٧	٥٥	٥٥	٥٦	٦٦
ليبيا	٥٢	٥٥	٥٣	٥٦	٧٠	٧١
مصر	٣٩	٥٩	٦٣	٦٥	٦٥	٦٦
المغرب	٥٤	٥٨	٦٠	٦٤	٥٩	٦٠
اليمن	٩	١٧	١٧	٢٣	٢٩	٣٠

المصدر: صندوق النقد العربي وصندوق النقد الدولي

جدول رقم (٤)
الفروض والتسهيلات الائتمانية المقدمة من قبل
المصارف التجارية العربية ٢٠١٥- ٢٠١٦
لكل من القطاع الخاص والقطاع العام

(مليار دولار)

السنة	إجمالي الائتمان	الائتمان القدم للقطاع الخاص	الائتمان القدم للقطاع العام	الائتمان المقدم للقطاع الخاص إلى إجمالي الائتمان	الائتمان المقدم للقطاع الخاص إلى إجمالي الودائع	الائتمان المقدم للقطاع الخاص إلى الناتج المحلي الإجمالي
٢٠١٥	١٩٣٩	١٢٧٩	٦٦٠	٪٦٦,٠	٪٦٧,٠	٥٢,٥
٢٠١٦	٢٠٥٣	١٣٩٥	٧٠٧	٪٦٥,٥	٪٦٩,٠	٦١,١

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد ٢٠١٧، صندوق النقد العربي (الملحق الإحصائي)

جدول رقم (٥)
ترتيب أكبر ٣٠ مصرف عربي بين أكبر
ألف بنك عالمي بالقوة الرأسمالية

المصرف	الترتيب ٢٠١٥	رأس المال الشريحة الأولى
البنك السعودي الأمريكي/ السعودية	١٦٦	٢٢٠٠
البنك الأهلي التجاري/ السعودية	١٦٩	٢١٤٤
بنك الرياض/ السعودية	١٧١	٢١١٢٠
المؤسسة العربية المصرفية/ البحرين	١٧٣	٢٠٤٠
البنك العربي/ الأردن	٢١٨	١٥٣٣
مؤسسة الراجحي المصرفية للاستثمار/ السعودية	٢٢٠	١٥١٧
بنك الكويت الوطني/ الكويت	٢٤٢	١٣٠٦
مؤسسة الخليج للاستثمار/ الكويت	٢٧٨	١١٣٨
بنك دبي الوطني/ الإمارات	٢٨٨	١١٠٢
بنك قطر الوطني/ قطر	٢٩٦	١٠٥٧
البنك الأهلي المصري/ مصر	٢٩٩	١٠٤٠
البنك السعودي الفرنسي/ السعودية	٣١٩	٨٨١
البنك السعودي البريطاني/ السعودية	٣٣٤	٨٧٩
بنك الإمارات الدولي/ الإمارات	٣٣٥	٨٧٩
بنك أبو ظبي التجاري/ الإمارات	٣٤١	٨٦١
البنك العربي الوطني/ السعودية	٣٥٦	٨١٨
انفستكورب/ البحرين	٣٦٩	٧٦٣
بنك أبو ظبي الوطني / الإمارات	٣٩٠	٧١٨
بيت التمويل الكويتي/ الكويت	٤٠٧	٦٨١
بنك المشرق/ الإمارات	٤١٥	٦٦٤
المصرف العربي الليبي الخارجي/ ليبيا	٤٤٩	٦٠٠
بيت القرض الشعبي/ المغرب	٤٥٠	٦٠٠
مصرف الصحاري/ ليبيا	٤٥٥	٥٩١
بنك الخليج/ الكويت	٤٦٠	٥٨٢
البنك التجاري الكويتي/ الكويت	٤٧٣	٥٦٤
بنك مصر/ مصر	٤٩٣	٥٣٢
بنك برقان / الكويت	٥١١	٥٠٥
البنك الأهلي الكويتي/ الكويت	٥١٩	٤٩٥
البنك المغربي للتجارة الخارجية	٥٢٦	٤٨٥
المصرف التجاري السوري/ سورية	٦٠٥	٣٧٦

المصدر: مجلة The Banker عدد يوليو ٢٠١٦

الهوامش والمراجع

١- للمزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى :

John H. Jackson, Resturcturing the GATT system, New York, 1999, PP.36-40.

٢- أنظر في تفاصيل العولمة المالية :

Thomas D. Lairson - David Skidmore, International Political Economy, Harcount Brace Sllege publishers, New York, 2011. pp96-97

وكذلك د. رمزي زكي، العولمة المالية، دار المستقبل العربي، القاهرة، ١٩٩٩، ص٦٣-٦٥.

3- H.G Broadman, GATS : The Urguay round Accord on - 3 International trade and investment in services, worldEconomy, Vol. 17 No.3 May, 2009

4- Hockman, B. and prims brage, CL., Trade in services the 4-GATS and Arab fund for economic and social development, Kuwait, 17-18 January 1999, P4.

٥- بنك مصر، انعكاس الجات على الأسواق المالية العربية وأثر تحرير تجارة الخدمات، النشرة الاقتصادية، العدد الثاني، القاهرة ٢٠١٥، ص٢٥

٦- انظر في تفاصيل ذلك :

د. سعيد النجار، الجات والنظام التجاري العالمي، رسائل النداء الجديد، رسالة ١٧ جمعية النداء الجديد، ١٩٩٧، ص٥٦.

7- United National, Liberalizing International transaction in services : A Han Book, New York and Geneva, UNCTTAD and world Bank, 1994, P.159.

٨- د. محمود أبو العيون، تحرير التجارة الدولية في الخدمات بين الطموحات والواقع، بحث قي المؤتمر العلمي لقسم الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، ١٩٩٦، ص١٨.

٩- أنظر في ذلك :

د. نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية، أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي، القاهرة، ٢٠٠١، ص٤٥.

١٠- أنظر في ذلك :

د. سمير عبد العزيز ، التجارة العالمية وجات ٩٤، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر، الإسكندرية، ١٩٩٧، ص٣٢٧.

١١- يمكن الرجوع في ذلك إلى :

يسري مصطفى، الجاتس والبنوك المصرية، مجلة البنوك، العدد السادس عشر، اتحاد بنوك مصر، القاهرة، ٢٠١٩، ص١٨.

١٢- أنظر في ذلك :

د. عاطف السيد، الجات والعالم الثالث ، مطبعة رمضان، الإسكندرية، ٢٠٠٩، ص٥٤.

١٣- يمكن الرجوع في مثل هذه الدراسات إلى :

البنـك المركـزي المصـري، قطـاع الخـدمات المصـرفية ومفاوضـات الجـات وتطبيقـات حـول الالتزامات على الجهاز المصرفي، ورقة غير منشورة، القاهرة، ٢٠١٥

14- World Bank, global development finance, 1998 - 14 washington, D.C. 1998, PP14-16.

١٥- د. طـارق عبـد العـال حمـاد، التطـورات العالميـة وانعكاسـاتها علـى أعمـال البنـوك، الـدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠١٢، ص٣٤-٣٥.

١٦- أنظر المزيد من التفاصيل حول الاندماج المصرفي:

د. عبـد المطلـب عبـد الحميـد، الانـدماج المصـرفي وخصخصـة البنـوك، الـدار الجامعيـة، الإسكندرية، ٢٠١٥، ص١١٠- ١١١.

١٧- راجع في ذلك:

Carl-John Kindgren, Gilkien Gracia and Nethew I.saalm Bank soundness and macroeconomic policy, IMF, Washington, C.D. 2015

Dermirgue Kunt and Enrica betriache, the Detemination 18 of banking crisis evidences, IMF working paper no 971106, September, 2016

١٩- أنظر في ذلك :

دانيا س، هاري هل يمكن التبنؤ بأزمات النظام المصرفي، مجلة التمويل والتنمية، عدد ديسمبر ٢٠٠٩، ص٣٣-٣٥

كذلك ينظر:

د. عبد المطلب عبد الحميد، الإصلاح المصرفي ومقررات بازل III، الدار الجامعية الإسكندرية، ص٥٥- ٥٦.

٢٠- أنظر في ذلك :

د. عبـد المطلـب عبـد الحميـد، العولمـة الاقتصـادية وآثارهـا الاقتصـادية علـى الجهـاز المصـرفي العربي، معهد الدراسات المصرفية، البنك المركزي ، ٢٠١٨، ص١٢.

٢١- أنظر في ذلك :

The banker Basle on market risk, US Washington, January, 2018.

٢٢- جامعـة الـدول العربيـة، التقريـر الاقتصـادي العربـي الموحـد، الأمانـة العامـة لجامعـة الـدول العربية وآخرين، القاهرة، سبتمبر، ٢٠١٧، ص١٦٣-١٦٤.

٢٣- جامعـة الـدول العربيـة، التقريـر الاقتصـادي العربـي الموحـد، مرجـع سـابق ذكـره، مباشـرة، ص١٧١-١٧٣.

٢٤- د. عبـد المطلـب عبـد الحميـد، العولمـة واقتصـاديات البنـوك، الـدار الجامعيـة الإسكندرية، ٢٠١٥، ص١١٢-١١٥.

٢٥- جامعة الدول العربية، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، مرجع سابق ذكره مباشرة، ص١٧٦-١٧٧.

٢٦- يمكن الرجوع في ذلك إلى :

د. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإداراتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، ٢٠١٣، ص١٧-٢١.

٢٧- يمكن الرجوع في ذلك إلى :

د. عبد المطلب عبد الحميد، صنع قرار الاندماج المصرفي وفاعليته، عن كتاب الاندماج المصرفي وخصخصة البنوك، مرجع سابق ذكره.